

وزارة الصحة

قرار رقم ٣٣٦ لسنة ٢٠١٥

وزير الصحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٢٧ لسنة ١٩٥٥ بشأن مزاولة مهنة الصيدلة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ١٢٠ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم أعمال الوكالة والوساطة التجارية ؛

وعلى القانون رقم ١٢١ لسنة ١٩٨٢ بشأن تنظيم سجل المستوردين ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٧٦ بتنظيم المكاتب العلمية لشئون الدعاية للأدوية والمستلزمات الطبية وملحقاته ؛

وبناءً على ما عرضه مساعد الوزير للشئون الصيدلية ؛

قرر :

مادة ١ - يُرخص بإنشاء مكتب علمى فى شئون الدعاية للأدوية المسجلة بوزارة الصحة تحت اسم مكتب علمى : (فاركوبي العالمية) ، ومقره : ١٠٤ شارع الشيخ غراب - الدور الحادى عشر - كوبرى القبة - القاهرة .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٦/٤/٢٠١٥

وزير الصحة

أ.د. عادل عدوى